

111 - إمامة من لا يجيد قراءة الفاتحة مع وجود من هو أحسن منه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز ان يتقدم امام بمؤمنين اه وهؤلاء وهو لا يجيد قراءة الفاتحة وبعض سور الصلاة جيدا. ويوجد فيه من هو احسن منه في القراءة قد ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قد يؤم القوم يقرأه في كتاب الله - [00:00:00](#) فان كان في قراءة سواء فاعلمه بالسنة هجرة فان كان في ذلك سواء فاقدا مسلما يعني اسلاما في بعض لفظنا اكبرهم سنا فالسنة في مثل هذا يتقدم من هو اقرأ وافضل - [00:00:17](#) على من دونه فاذا تقدم المفضل صاحب الصلاة وازداد اذا كان يقيم الفاتحة ويقيموا الصلاة فلا بأس لكنه خالف السنة فالافضل والاولى يقدم من هو افضل منه ومنه اقرب منه - [00:00:32](#) اذا تفاوتوا تفاوتوا بينا فالسنة ان يقدم الاقرأ ثم من لقي بعده هذا هو السنة ولا يقدم المفضل مع وجود الافضل هذا هو الافضل الا ان يكون امام الحي امام الراتب فلا بأس - [00:00:49](#) نعم او السلطان فلا بأس والحاصل انه اذا كان يقيم الفاتحة ويريدها ولا ولا يلحن فيها لحن مثل المعنى فصلاته صحيحة. اذا كان يقيم الصلاة ولا ينقرها نقرا ولا يأتي فيها بما يبطلها فلا بأس - [00:01:03](#) ولكن كونه يقدم في الصلاة من هو اولى حسب ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الذي ينبغي للمسلمين ان يقدموا من قدمه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:01:20](#) وان يؤخروا ما اخره عليه الصلاة والسلام هذا هو الذي ينبغي في هذه المسائل - [00:01:30](#)